



الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان
KUWAIT SOCIETY FOR HUMAN RIGHTS

الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان دولة الكويت

تقرير موازي لتقرير دولة الكويت الثاني المقدم
إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الدورة الخمسون

ديسمبر 2012

في إطار مراجعة التقرير الثاني لدولة الكويت من طرف اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تأمل الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان أن تقدم بعض المعلومات المفيدة وبأن تعبر عن أهم النقاط التي تثير قلقها بخصوص وضع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدولة الطرف.

الكويت في 2012/12/01

المقدمة

أعد فريق كتابة التقارير في الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان (منظمة غير حكومية) في دولة الكويت هذا التقرير المقدم إلى خبراء اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأمم المتحدة، إيماناً منها بتفعيل دور الرقابة المشروعة دستورياً وديموقراطياً للمجتمع المدني، والكشف عن أوجه القصور لدى الجهات الرسمية في تنفيذ بنود الاتفاقيات الدولية، والدفع لتنفيذها بشكل كامل وفعال.

يستعرض هذا التقرير أبرز حالات انتهاك بنود العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فيما يخص عديمي الجنسية (البدون) في دولة الكويت.

الانتهاكات المرصودة التي تتصل بمواد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

المواد من 1 - 5

نظراً إلى أن حكومة دولة الكويت قد تحفظت على المواد والبنود التالية (البند 2 من المادة 2، المادة 3، الفقرة "د" من البند 1 من المادة 8، والمادة 9) فإن الجمعية تشير إلى عدة انتهاكات تدرج تحت المواد السابق ذكرها وتوصي الجمعية خبراء اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بدعوة دولة الكويت لرفع تحفظاتها المذكورة أعلاه لما لذلك من أثر في تعزيز وحماية حقوق الأفراد وضمان المساواة بين الجنسين، كما أن رفع التحفظ سوف يساهم في الحد من تفاقم مشكلة إنعدام الجنسية في دولة الكويت من خلال حق نقل جنسية المواطنة الكويتية إلى زوجها وأبنائها أسوة بالمواطن الكويتي.

قائمة بالمسائل ذات الصلة

1. لماذا لا ترفع حكومة دولة الكويت تحفظاتها على المواد 2 و 3 من العهد خاصة وأنهما لا يتعارضان مع المبادئ الأساسية للدستور الكويتي وبخاصة المادة 29 من الدستور (المساواة بين الجنسين)؟
2. لماذا لم تتم مراجعة التشريعات المحلية بحيث تكفل المساواة بين الجنسين في موضوع نقل جنسية المرأة الكويتية إلى زوجها وأبنائها بالمساواة مع الرجل الكويتي انسجاماً مع الدستور الكويتي والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؟
3. إنسجاماً مع العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبخصوص مشكلة عديمي الجنسية (البدون) في الكويت ما هو سبب عدم تصديق دولة الكويت على اتفاقية عام 1954 المتعلقة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية، واتفاقية عام 1961 بشأن خفض حالات إنعدام الجنسية؟

المادة 6 - الحق في العمل وحرية اختياره

لا يتاح دائماً للعامل من عديمي الجنسية (البدون) اختيار مجال العمل المناسب له بحرية، ويرجع ذلك لوجود العديد من القيود التي يضعها الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية.

المادة 7 - الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

فيما يتعلق بالعاملين في وزارة التربية فقد أصدرت الوزارة صيف عام 2012 قراراً بتعيين المعلمات عديمات الجنسية على بند "المكافآت" والذي يقضي بحرمانهن من الحصول على إجازة الوضع ومن الحصول على رواتب الإجازة الصيفية والإجازات المرضية، في تمييز واضح بينهن وبين بقية العاملات من المواطنات والأجانب في الهيئة التعليمية والإدارية بالمدارس حتى في ذات التخصص والقائمت بذات العمل.

ورغم تأكيد العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادة السابعة على "توفير شروط عمل منصفة ومرضية ومكافآت تساوي قيمة العمل بما يكفل العيش الكريم للعاملين وأسره"، فإن شروط الجهاز المركزي الذي عينته الحكومة الكويتية والموكل بمعالجة أوضاع البدون يفرض شروطاً استثنائية لتعيين أبناء هذه الفئة في الوظائف المتاحة في القطاع الحكومي، ويحصرها في القطاع الفني لا الإداري وبعقود خاصة تقطع أفق التطور الوظيفي وتقلص الرواتب وتمنع المكافآت وتخضعهم للإقالة التعسفية دون إبداء الأسباب بما يسهم في إبقائهم تحت خط الفقر.

كما نود أن نشير إلى التوصيات الختامية للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنعقد في 7 يونيو 2004 (98.E/C.12/1/Add) التي قدمتها إلى دولة الكويت تحديداً التوصيات رقم (12) بخصوص قلق اللجنة حول استمرار التمييز ضد عديمي الجنسية (البدون) ، ورقم (15) بخصوص عدم وجود حد أدنى للأجور في القطاعين العام والخاص، ورقم (16) بخصوص شروط وظروف العمل غير العادلة، وأيضاً رقم (20) بخصوص استبعاد غير المواطنين من نظام التأمينات الاجتماعية.

قائمة بالمسائل ذات الصلة

1. ما هي جهود الحكومة لإتاحة الفرصة لعديمي الجنسية (البدون) للعمل في القطاعين العام والخاص بعقود مباشرة وبأجور وظروف عمل عادلة؟
2. هل هناك سوابق في تمكين العامل عديم الجنسية (البدون) اللجوء للقضاء لضمان حصوله على حقه في العمل؟

المادة 10 - وجوب منح الأسرة الحماية والمساعدة

رغم صدور قرار من مجلس الوزراء بإصدار شهادات ميلاد ووفيات وعقود زواج وطلاق لعديمي الجنسية (البدون) في مارس 2011 إلا أنه هنالك شرائح محرومة من الاستفادة من هذا القرار لأنها غير مسجلة في الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية أو ممن انتهت صلاحية بطاقتهم الأمنية أو ممن

أجبروا على تعديل أوضاعهم عبر استخراج جوازات سفر أجنبية ثبت لاحقاً أنها مزورة بعد حصول أصحابها على إقامة قانونية.

قائمة بالمسائل ذات الصلة

1. هل هناك شرائح من فئات عديمي الجنسية (البدون) لم تتمكن من توثيق حالات الزواج والطلاق وتسجيل حالات الولادة والوفيات؟
2. وما هي جهود الحكومة في إشتغال هذه الشرائح في التوثيق؟

المادة 12 - الحق في الصحة والوقاية من الأمراض وعلاجها

عند حاجة المرضى من فئة عديمي الجنسية للسفر للعلاج بالخارج لعدم وجود الإمكانيات والخبرات الفنية المتخصصة محلياً، فإنه يتم تأخير إعطاء جوازات السفر المؤقتة لبعض الحالات والمماثلة بالإجراءات رغم أن حالة بعض المرضى قد تكون حرجة وتحتاج لسرعة نقله إلى المستشفيات المتخصصة في الخارج، وعليه حدثت مضاعفات خطيرة لبعض المرضى كما حدثت وفيات لبعضهم.

قائمة بالمسائل ذات الصلة

1. ما هي إجراءات الحكومة في إعفاء مرضى عديمي الجنسية (البدون) من روتين إجراءات استخراج جوازات السفر اللازمة للعلاج بالخارج في ظل تكرار حالات الوفاة؟

المادة 15 - حق الأفراد في المشاركة في الحياة الثقافية

يحرم عديمي الجنسية (البدون) من حقهم بالمشاركة في الحياة الثقافية وذلك لاشتراط الدولة تحديد جنسية للمشاركين في الأنشطة والمسابقات الثقافية، كما هو الحال في مسابقات حفظ القرآن الكريم التي تنظمها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ومسابقات الإبداع الأدبي التي تنظمها الهيئة العامة للشباب والرياضة. من مظاهر التمييز ضد الأدباء عديمي الجنسية حرمان الشاعر سعدية المفرح والشاعر دخيل الخليفة من السفر للمشاركة في الفعاليات الأدبية خارج الكويت.

قائمة بالمسائل ذات الصلة

1. ما هي جهود الحكومة في تمكين عديمي الجنسية في المشاركة في الأنشطة والمسابقات الثقافية؟
2. ما هي الضمانات التي تقدمها الحكومة في تمكين الأدباء عديمي الجنسية من المشاركة في الفعاليات الادبية خارج الكويت؟